

### بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلوة على محمد وآلـه الطاهرين واللعنـة على أعدائهم أجمعـين ولا حـول ولا قـوـة إلا بالله العلي العـظـيم

كان البحث حول الاحتياط ، وان من الإشكالات التي يمكن أن تورد عليه: ان الاحتياط غير متكفل بقصد الوجه والتميـز فلا يجـدي في العبـادات

ثم ذكرنا الأدلة التي يمكن ان تستعرض كدليل على اعتبار قصد الوجه والتميـز ، وكان من الأدلة برهان الغـرض، واجـبـاً أولـاً بالتمسـك بالاطلاقـ المـقامـيـ، وثـانـاًـ بالـتفصـيلـ الذيـ ذـكـرـهـ المـيرـزاـ التـائـيـ قـدـسـ سـرـهـ حيثـ ذـكـرـ انهـ تـارـةـ يـعـلـمـ انـ الغـرضـ نـسـبـتـهـ لـلـمـأـمـورـ بـهـ نـسـبـةـ الـمـعـلـوـلـ إـلـىـ عـلـتـهـ التـامـةـ فـهـنـاـ الـمـجـرـىـ الـاحـتـياـطـ، وـتـارـةـ اـخـرـىـ نـعـلـمـ انـ نـسـبـةـ الغـرضـ

لـلـمـكـلـفـ بـهـ نـسـبـةـ الـمـعـلـوـلـ لـلـلـعـلـةـ الـمـعـدـةـ (ـالـاعـدـادـيـ)ـ فـهـنـاـ الـمـجـرـىـ مـجـرـىـ الـبـرـاءـةـ، لـأـنـ الغـرضـ لـيـسـ مـقـدـورـاـ

(ـوـيـعـيـرـ مـنـيـ لـلـتـوـضـيـحـ تـارـةـ تـكـونـ الـاـغـرـاضـ مـنـ قـبـيلـ الـمـسـبـيـاتـ التـوـليـدـيـةـ، وـاـخـرـىـ تـكـونـ مـنـ قـبـيلـ الـمـسـبـيـاتـ الـاعـدـادـيـةـ مـنـ بـابـ الـوـصـفـ بـحـالـ الـمـتـعـلـقـ لـأـنـ الـاـسـبـابـ تـوـلـيـدـيـةـ اوـ اـعـدـادـيـةـ)ـ وـاـلـافـضـلـ انـ نـصـطـلـحـ كـذـلـكـ.

الصـورـةـ الثـالـثـةـ: ماـ لـوـ شـكـكـنـاـ انـ الغـرضـ مـنـ قـبـيلـ الـمـسـبـيـاتـ التـوـليـدـيـةـ الـيـكـونـ الـمـكـلـفـ بـهـ عـلـةـ تـامـةـ لـهـ اوـ مـنـ قـبـيلـ الـمـسـبـيـاتـ الـاعـدـادـيـةـ فـمـاـ هـوـ الـمـرـجـعـ لـحـسـمـ الشـكـ؟ـ

الـمـرـجـعـ حـسـبـ قـوـلـ المـيرـزاـ التـائـيـ هوـ لـسـانـ الدـلـلـ فـلـوـ تـعـلـقـ الـاـمـرـ بـالـغـرـضـ كـشـفـنـاـ مـنـ ذـلـكـ انـ الغـرضـ مـنـ الـمـسـبـيـاتـ التـوـليـدـيـةـ ايـ انـ الـمـكـلـفـ بـهـ وـالـمـرـكـبـ عـلـةـ تـامـةـ لـهـ، وـاـنـ تـعـلـقـ الـاـمـرـ

ـبـالـمـرـكـبـ، كـشـفـنـاـ انـ الغـرضـ مـنـ الـمـسـبـيـاتـ الـاعـدـادـيـةـ غـيرـ مـقـدـورـةـ، هـذـاـ مـاـ مـضـىـ اـعـرـضـ السـيـدـ الـخـوـيـ (ـقـدـسـ سـرـهـ)ـ فـيـ الـمـصـبـاحـ (ـعـلـىـ كـلـامـ المـيرـزاـ التـائـيـ (ـقـدـسـ سـرـهـ)ـ)ـ فـيـ خـصـوصـ الـمـسـبـيـاتـ الـاعـدـادـيـةـ حـيـثـ ذـكـرـ المـيرـزاـ التـائـيـ انـ الـمـسـبـيـاتـ الـاعـدـادـيـةـ هـيـ مـجـرـىـ

ـمـوـطـنـ اـشـكـالـ السـيـدـ الـخـوـيـ (ـ2ـ)ـ اـذـ يـقـولـ

ـاـنـ الـفـعـلـ الـمـأـمـورـ بـهـ (ـالـصـلاـةـ مـثـلـاـ)ـ يـتـرـبـ عـلـيـهاـ غـرـضـانـ، غـرـضـ اـقـصـىـ وـغـرـضـ اـخـرـ اـدـنـيـ.ـ يـعـيـرـ مـنـاـ:ـ الغـرضـ الـاـقـصـىـ هـوـ تـلـكـ الـاـغـرـاضـ غـيرـ مـقـدـورـةـ لـلـمـكـلـفـ وـالـتـيـ بـعـضـ مـقـدـمـاتـهاـ غـيرـ اـخـتـيـارـيـةـ.

ـوـيـعـيـرـ آـخـرـ:ـ الغـرضـ الـاـقـصـىـ هـوـ تـلـكـ الـمـسـبـيـاتـ الـاعـدـادـيـةـ الـتـيـ لـاـ تـدـخـلـ تـحـتـ قـدـرـةـ الـاـنـسـانـ،ـ هـذـاـ هـوـ الغـرضـ الـاـقـصـىـ،ـ وـهـذـاـ غـيرـ مـأـمـورـ بـهـ لـأـنـهـ غـيرـ مـقـدـورـ.

ـاـمـاـ الغـرضـ الـاـخـرـ،ـ فـهـوـ يـقـعـ فـيـ طـوـلـ الغـرضـ الـاـقـصـىـ وـهـوـ مـاـ نـعـبـرـ عـنـهـ بـالـغـرضـ الـاـدـنـيـ (ـعـبـرـ عـنـهـ السـيـدـ بـالـغـرضـ الـاـعـدـادـيـ وـهـذـاـ التـعـبـيرـ لـيـسـ بـصـحـيـحـ وـلـعـلـهـ مـنـ خـطـاـ النـاسـاـخـ،ـ لـأـنـهـ اـصـطـلـاحـاـ لـاـ يـعـبـرـ عـنـهـ بـالـغـرضـ الـاـعـدـادـيـ بـلـ يـعـبـرـ عـنـهـ بـالـغـرضـ التـوـلـيـدـيـ،ـ وـهـوـ مـاـ كـانـ الـفـعـلـ الـمـأـمـورـ بـهـ عـلـةـ تـامـةـ لـهـ (ـفـهـذـاـ يـسـمـيـ بـالـتـوـلـيـدـيـ فـيـ الـفـلـسـفـةـ وـالـاـعـدـادـيـ ماـ كـانـ عـلـةـ مـعـدـةـ).

ـاـذـنـ (ـالـغـرضـ الـاـدـنـيـ)ـ بـحـسـبـ تـعـبـيرـنـاـ وـ(ـالـاـعـدـادـيـ)ـ بـحـسـبـ تـعـبـيرـهـ،ـ هـوـ غـرـضـ تـوـلـيـدـ

ـوـكـفـادـةـ مـهـمـةـ لـهـاـ مـسـاسـ بـصـمـيمـ الـبـحـثـ نـقـولـ:ـ اـنـ الـمـسـالـكـ فـيـ حـقـيـقـةـ الـعـلـيـةـ فـيـ عـالـمـ الـتـكـوـنـ،ـ وـفـيـ دـائـرـةـ الـمـمـكـنـاتـ،ـ مـتـعـدـدـةـ،ـ يـشـيرـ إـلـيـهـ قـوـلـهـ وـهـلـ بـتـولـيـدـ اوـ اـعـدـادـ ثـبـتـ اوـ

ـبـالـتـوـافـيـ عـادـةـ اللـهـ جـرـتـ

ـفـمـصـطـلـحـ المـيرـزاـ التـائـيـ يـشـيرـ إـلـيـ هـذـاـ الـمـبـحـثـ،ـ فـهـنـاـ ثـلـاثـةـ اـقـوـالـ

ـالـقـوـلـ الـاـولـ:ـ (ـالـتـوـلـيـدـ)ـ بـمـعـنـىـ كـوـنـ السـبـبـ عـلـةـ تـامـةـ لـلـمـسـبـبـ كـالـنـارـ لـلـاـحـرـاقـ مـعـ اـجـتـمـاعـ الشـرـائـطـ كـالـمـحـاذـاتـ وـفـقـدـانـ الـمـانـعـ وـغـيرـهـاـ،ـ فـالـرأـيـ الـاـولـ يـرـىـ وـجـودـ عـلـةـ تـامـةـ فـيـ الـكـوـنـ

ـغـيرـ اللـهـ سـبـحـانـهـ وـتـعـالـىـ،ـ وـاـنـ الـاـحـرـاقـ قـهـرـيـ لـوـ تـوـفـرـتـ الشـرـوـطـ،ـ وـاـنـ اللـهـ تـعـالـىـ اـنـ يـمـنـعـ تـحـقـقـ الشـرـوـطـ اوـ يـمـنـعـ وـجـودـ النـارـ لـكـنـ لـوـ وـجـدـتـ بـشـرـوـطـهـاـ وـفـقـدـتـ الـمـوـانـعـ تـحـقـقـ الـاـحـرـاقـ

ـقـهـرـاـ،ـ وـلـاـ مـجـالـ لـاـ يـشـاءـ اللـهـ ذـلـكـ

ـالـقـوـلـ الـثـانـيـ:ـ يـرـىـ الـاـعـدـادـ وـاـنـ عـلـةـ تـامـةـ هـيـ اللـهـ سـبـحـانـهـ فـقـطـ وـمـاـ نـعـنـ الـاـعـلـلـ مـعـدـةـ حـتـىـ النـارـ رـغـمـ اـجـتـمـاعـ كـلـ الشـرـوـطـ فـاـنـ اللـهـ لـوـ لـمـ يـأـذـنـ لـمـ تـحـرـقـ،ـ بـلـ تـحـوـلـ بـرـداـ وـسـلـاـماـ،ـ

ـوـاـنـهـ حـتـىـ لـوـ فـرـيـتـ الـاـوـدـاجـ الـاـرـبـعـةـ فـاـنـ اللـهـ لـوـ لـمـ يـشـأـ زـهـاقـ رـوـحـهـ سـبـقـيـ حـيـاـ.

ـالـقـوـلـ الـثـالـثـ:ـ هـوـ الـتـوـافـيـ وـهـذـاـ رـأـيـ مـتـنـطـرـفـ اـيـضاـ يـقـولـ:ـ لـاـ رـبـطـ بـيـنـ الـمـقـدـمـاتـ وـالـتـنـائـجـ اـصـلـاـ،ـ وـاـنـمـاـ هـوـ صـورـةـ وـشـكـلـ،ـ فـنـسـبـةـ النـارـ لـلـاـحـرـاقـ كـسـبـةـ الـثـلـجـ لـلـتـسـرـيـدـ،ـ فـكـلـاـهـمـاـ اـجـنـبـيـ عنـ

ـالـمـعـلـوـلـ بـالـمـرـبـلـ،ـ اـنـمـاـ شـاءـتـ مـشـيـةـ اللـهـ اـنـ حـدـوـثـ النـارـ يـحـدـثـ الـاـحـرـاقـ وـعـنـ حـدـوـثـ الشـلـجـ يـحـدـثـ الـبـرـدـ (ـعـنـدـيـ فـقـطـ لـاـ عـلـيـةـ تـامـةـ وـلـاـ عـلـيـةـ نـاقـصـةـ).

ـاـذـ ثـلـاثـةـ اـرـاءـ فـيـ الـمـقـامـ وـالـظـاهـرـ اـنـ الرـأـيـ الصـحـيـحـ هـوـ الـثـانـيـ،ـ وـاـنـ الـعـلـلـ هـيـ عـلـلـ مـعـدـةـ فـلـاـ هـيـ عـلـلـ تـامـةـ بـحـيـثـ تـسـلـبـ قـدـرـةـ وـارـادـةـ اللـهـ عـنـ الـحـيـلـوـلـ دـوـنـ حـدـوـثـ الـمـسـبـيـاتـ رـغـمـ اـسـبـابـهـ الـظـاهـرـيـةـ،ـ وـلـكـنـ لـوـ لـمـ يـكـنـ اـمـرـ لـكـنـ كـانـ رـوـحـ الـاـمـرـ مـوـجـودـةـ (ـاـيـ كـانـ الـغـرـضـ مـوـجـودـاـ)ـ كـمـاـ لـكـنـ الـمـوـلـيـ لـمـ يـعـلـمـ بـسـقـوـطـ اـبـنـهـ فـيـ الـبـيـرـ فـلـمـ يـأـمـرـ فـهـلـ عـلـىـ الـعـبـدـ اـنـ يـنـقـذـهـ

ـلـاـ هـنـاـ لـاـ شـكـ فـيـ الـوـجـوبـ)ـ فـعـلـيـ القـوـلـ بـوـجـوبـ تـحـصـيـلـ الـغـرـضـ كـفـسـيـمـ لـلـاـمـرـ .

ـفـاـنـ كـوـنـ الـغـرـضـ الـاـقـصـىـ غـيرـ مـقـدـورـ لـيـ وـالـتـنـائـجـ عـنـهـ:ـ اـنـهـ لـاـ يـحـبـ الـاـحـتـيـاطـ فـيـ مشـكـوـكـ الـجـزـئـيـةـ اوـ مشـكـوـكـ الـشـرـطـيـةـ هـذـاـ بـمـفـرـدـهـ لـاـ يـفـعـ المـيرـزاـ التـائـيـ لـاـنـ الـغـرـضـ الـاـقـصـىـ وـاـنـ

ـمـقـدـورـ فـالـمـجـرـىـ

ـمـبـدـئـاـ مـجـرـىـ الـبـرـاءـةـ لـكـنـ الـغـرـضـ الـاـدـنـيـ (ـالـمـسـبـبـ التـوـلـيـدـيـ)ـ مـقـدـورـ فـاـذـاـ كـانـ مـقـدـورـاـ فـالـمـجـرـىـ مـجـرـىـ الـاـحـتـيـاطـ وـالـاشـتـغالـ

ـاـذـنـ المـيرـزاـ التـائـيـ لـاـ يـمـكـنـ اـنـ يـقـوـدـنـاـ لـلـبـرـاءـةـ بـحـجـةـ:ـ اـنـ بـعـضـ الـمـسـبـيـاتـ اـعـدـادـيـةـ اـيـ غـيرـ مـقـدـورـةـ،ـ اـذـ وـالـكـلـامـ لـلـمـصـبـاحــ صـحـ اـنـهـ غـيرـ مـقـدـورـةـ،ـ لـكـنـ فـيـ طـوـلـهـاـ تـوـجـدـ اـغـرـاضـ

مقدورة فالمحرى - ببركتها - مجرى الاحتياط .) انتهى كلامه بتصرف وتوضيح.

ففي مثل<sup>4</sup> قصد الامر وقصد الوجه فان الغرض للصلوة هو: معراج المؤمن) وهو ليس مقدورا للعبد بل هو بيد الله، وكذا غرضية كون الصلاة قربان كل تقي هي الاخرى غير وكذلك الامر في كونها تنهى عن الفحشاء والمنكر، اذ تتوسط كل هذه الاغراض مقدمات غير اختيارية، اذن ليست الصلاة لتلك الاغراض القصوى علة تامة، بل هي علة معدة فقط ان هذه الاغراض القصوى لوحظت بمفردها، لكن المجرى مجرى البراءة، لكن هناك غرض ادنى ملائق للصلوة ، وهو مسبب توليد وهو مقدور لنا، فعليه يلزمنا الاتيان بمشكوك ومشكوك الشرطية كقصد الوجه وقصد الامر، كما سبق في الصورة الاولى من كلام الميرزا الثانيي .

والظاهر ان هذا الاشكال غير وارد. توضيحة هناك وجهان لعدم تمامية هذا الاشكال على الميرزا:

اولا: ما الدليل على هذا المدعى في مقام الاثبات؟ نعم في عالم الشوت من الممكن ان تكون للصلوة او الصيام وغيرها من العبادات<sup>5</sup> اغراض طولية ،بعضها قصوى غير مقدورة (اعدادية)، وبعضها دنيا مقدورة (توليدية)، ويتحمل ذلك في عالم الاثبات، لكن ما الدليل على ذلك ؟

انه (قدس سره) لم يقم عليه دليلا ولعلنا في العديد من العبادات لا نجد على ذلك دليلا، وان وجدا دليلا على ذلك في موطن فانه استقراء ناقص، واثبات الشيء لشيء لا يدل على ثبوته شيء اخر، و لا يفع في اثبات كليلة لزوم الاحتياط في العبادات استنادا الى هذا الوجه والحاصل: ان المستشكل لابد ان يثبت اولا انه حتى لو كانت هناك اغراض اعدادية فان تحتها حتما توجد اغراض توليدية.

ثانيا: لو فرض وسلمانا الكبرى بأن كل عبادة كانت لها اغراض قصوى اعدادية، فان لها اغراض دنيا ايضا، ولكن نقول من اين لنا ان نعرف ان هذه الاغراض الدنيا هي توليدية ؟ اذ لعلها اعدادية ايضا فكونها ملاصقة ليس دليلا على انها توليدية، اذ سبق ان الاقفال في العلة ثلاثة : (الاعداد، التوليد، التوافي) فإذا كان المسلك (الاعدادية) بقول مطلق، وانه لا علة حقيقة في الكون سوى الله سبحانه وتعالى اذن حتى تلك الاغراض اللصيقية ليست الا اغراض اعدادية، اي غير مقدورة، هذا لو قلنا بذلك المبني، لكن لعل المستشكل لا يقول بهذا المبني ويقول بغيره ، و انه توجد لنا اغراض توليدية واغراض اعدادية، – لأن القائل بالتوليد يقول بوجود علل معدة ايضاً – لكن نقول: من اين نعلم ان اغراضه الدنيا توليدية ،اذ لعلها اعدادية، فان العام لا يتكلف بالخاص، فالاذعان بوجود مسببات توليدية لا يثبت ان الاغراض الدنيا توليدية، اذ لعلها اعدادية ويقول السيد الخوئي بالنسبة للمسببات التوليدية المعبر عنه في كلام بعض الاساطين بسد باب العدم من ناحية هذه المقدمة.

توضيح كلامه اولا ثم الاشكال عليه: المعلوم لا يوجد الا لو انسدت ابواب عدمه سواء ا كانت تلك الابواب على سبيل البطل ام كان هناك باب واحد مركب من اجزاء ، فلو كانت هناك الف باب لعدم الشيء واغلقنا<sup>99</sup> )بابا لقى معدوما ، فهذه الابواب كلها يجب ان تغلق حتى يتحقق امر وجودي معين. ولعل المستظاهر انه يذكر هذا الكلام بمنزلة الدليل على المدعى (سد باب العدم لهذا الاغراض اللصيقية او الدنيا) ففي المقام لو شكنا في جزء او شرط ولم نغلق باب العدم من جهة لما تحقق الغرض ونقول: ذلك غير تام ايضا لوجهين:

الوجه الاول: هو ان قاعدة سد باب العدم وان كانت في محلها صحيحة، لكنها لا تتكلف باثبات وجود غرضين طوليين للعبادة ولا تتكلف باثبات وجود غرض توليدي ادنى فالقاعدة صحيحة بحد ذاتها لكنها اجنبية عن المدعى بالمرة هذا اولا

الوجه الثاني: نقول ثبت العرش ثم انقضى، اي يجب اثبات ان هذا المشكوك الجزئية والمشكوك الشرطية هو باب عدم لهذا الغرض التوليدى ثم القول بـ(اغلق باب العدم) بان تقصد الامر ووجه ، لكن هذا اول الكلام اي: هذا المدعى هو اول الكلام، فسد باب العدم متفرع على كون هذا الباب باب عدم حتى يجب ان نغلق<sup>6</sup>: هذا الكلام تام في ما علمناه انه جزء او شرط، فغلق باب العدم لكي يتحقق الغرض، لكن الفرض ان كونه باب عدم هو المشكوك فيه هو اول الكلام فكيف يستند الى سد باب العدم (القاعدة المطلقة) لاثبات كون هذا المشكوك فيه باب عدم وانه ينبغي ان يغلق، هذا لا يصح الا على وجه سيأتي لاحقا ان شاء الله وصلى الله على محمد واله الطيبين الطاهرين... .

الهوامش.....

1- مصباح الاصول ج 2 ص 437

2- ذكر الاعتراض ثم نرى هل الاعتراض وارد ام لا.

3- هذا البحث مبني على ذلك البحث المطروح في الفلسفة

4- هنا تطبيق للكبرى على الصغرى.

5- لأن اشكال قصد الوجه والتمييز عام في كل العبادات